



## الإنتربول

### قرار رقم 10

GA-2021-89-RES-10

**الموضوع:** توسيع نطاق توسيع نطاق أداة الإنتربول الشرطة I-Checkit

إنّ الجمعية العامة للإنتربول، المنعقدة في دورتها الـ 89 في اسطنبول (تركيا) في الفترة من 23 إلى 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021،

التزما منها بتوفير الدعم للبلدان الأعضاء في الإنتربول من خلال استحداث أدوات وخدمات مبتكرة تتيح التصدي بشكل فعال للجريمة عبر الوطنية وللإرهاب،

وإدراكا لما تواجهه البلدان الأعضاء في الإنتربول من تحديات أمنية متغيرة ومخاطر مرتبطة بعدم الاستخدام الأمثل لقدرات الإنتربول الشرطة،

وإذ تقرّ بأن المجرمين يستخدمون وثائق السفر المسروقة أو المفقودة أو الملغاة لتسهيل الانتقال عبر الحدود بطريقة سرية والحصول على خدمات حيوية داخل البلدان والقيام بأنشطة غير قانونية،

وإذ تؤكد مجددا الدور الحيوي لقاعدة بيانات الإنتربول لوثائق السفر المسروقة والمفقودة (SLTD) وغيرها من قواعد البيانات المتعلقة بأمن الحدود في كشف انتحال الهوية ومنع التهديدات الإجرامية الخطيرة،

تذكّر بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2178 الذي يحث الدول على استخدام المعلومات المسبقة عن المسافرين بقدر أكبر ويبرز أهمية أدوات الإنتربول وموارده العالمية في رصد عبور المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومنعه؛

واقترعا منها بإمكان تعزيز استخدام قاعدة بيانات SLTD وغيرها من آليات الإنتربول ذات الصلة عن طريق برمجة التدقيق I-Checkit التي تتيح لأجهزة إنفاذ القانون إمكان التدقيق المسبق في المعلومات المتعلقة بوثائق السفر التي تجمعها شركات القطاع الخاص في إطار شركات موثوقة للحد من الجرائم وتحسين تدابير التحقق من الهوية،

وإذ تضع في الاعتبار القرارين AG-2015-RES-03 و AG-2016-RES-05 اللذين كُلفت بموجبهما الأمانة العامة باتخاذ التدابير الضرورية بالتعاون مع المكاتب المركزية الوطنية من أجل:

- السماح بمواصلة مرحلة البحث والتطوير لاستخدام I-Checkit في قطاعات خاضعة لضوابط (مثل القطاع المالي) بما يتيح مواصلة تطوير المشروع والاستمرار في تقييم مدى فائدته الميدانية وقدرته على النهوض بمستوى الأمن في البلدان الأعضاء؛
- تقديم نتائج مرحلة البحث والتطوير مع القطاعات الخاضعة لضوابط إلى الجمعية العامة طلباً لموافقتها عليها،

وإذ تشير بارتياح إلى نتائج المراحل التجريبية لـ I-Checkit التي توضح فوائد تلك التقنية لأجهزة إنفاذ القانون كأداة للتخفيف من حدة المخاطر وجمع معلومات الاستخبار، ترأب الصدع في قدرات أمن الحدود الوطنية،

وإذ تقر بتقيّد نموذج عمل I-Checkit المخصص للقطاع المالي بالقانون الأساسي للمنظمة ونظام معاملة البيانات فيها، وبضرورة ضمان إتاحة الأداة في المستقبل بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعايير الدولية في مجال حماية حقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ مع التقدير إسهام الفريق العامل المعني بـ I-Checkit في إعداد البرمجية للقطاع المالي وتأخذ التوصيات التي وضعها في الاعتبار،

توافق على إدراج الأمانة العامة لـ I-Checkit للقطاع المالي باعتبارها أداة شرطية للإنترنت موضوعة في متناول البلدان الأعضاء في المنظمة، عملاً بالمادة 28 من نظام معاملة البيانات والمادة 3.6 (1، هـ) من النظام المالي للمنظمة؛

توافق على توسيع نطاق وظيفة التدقيق في I-Checkit لاستخدامها في منظومة TDAWN للنشرات الحمراء فقط في قطاعي النقل الجوي والبحري وفي المؤسسات المالية، وكذلك للتدقيق في وثائق هوية أفراد طواقم الطائرات والسفن؛

تفوض الأمانة العامة بإبرام اتفاقات مع مؤسسات مالية في القطاع الخاص لتقديم أداة I-Checkit ومع شركات خاصة في قطاع النقل وفقاً لمشروع الاتفاق الموحد الذي تمت الموافقة عليه

القرار

بموجب

؛AG-2016-RES-05

تكلّف الأمانة العامة، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بـ I-Checkit والمكاتب المركزية الوطنية، بما يلي:

- مواصلة مرحلة البحث والتطوير لاستخدام I-Checkit في قطاعات خاضعة لضوابط بما يتيح مواصلة تطوير المشروع والاستمرار في تقييم مدى فائدته الميدانية وقدرته على النهوض بمستوى الأمن في البلدان الأعضاء،
- تقديم نتائج مرحلة البحث والتطوير مع القطاعات الخاضعة لضوابط إلى الجمعية العامة طلباً لموافقتها عليها؛

تدعو البلدان الأعضاء إلى دعم الأمانة العامة في تطويرها المستمر لأداة I-Checkit؛

تشجّع بشدة البلدان الأعضاء، عملاً بالقرار AG-2012-RES-01، على أن تواصل:

- إبلاغ الإنترنت بجميع وثائق السفر المسروقة والمفقودة الصادرة عن سلطاتها الحكومية، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية لإحالة المعلومات من أجل تسجيلها في قاعدة بيانات SLTD؛
- التأكد من دقة البيانات المسجلة في SLTD وتحديثها بوتيرة منتظمة، وحذفها بما يتماشى مع نظام الإنترنت لمعاملة البيانات ووفقاً لإجراءات وسياسات التشغيل الموحدة؛
- الرد فوراً على الاستفسارات المتعلقة بالقيود المسجلة في قاعدة البيانات المذكورة من أجل كشف أيّ مطابقات محتملة بسرعة، وذلك وفقاً لإجراءات وسياسات التشغيل الموحدة السارية على الصعيد الوطني وتلك المعدة لتشغيل قاعدة بيانات SLTD.

اعتمد